

في حقوق الإنسان.

إن حقوق الإنسان ليست وليدة الحاضر إنما شهدت عدة تطورات منذ العصور القديمة وذلك من خلال حضارات بابل، مصر القديمة، أثينا، الهند والصين القديمة، مروراً بالعصور الوسطى وما بعدها، فحسبنا أن نشير إلى مرحلة الشريعة الإسلامية التي كانت سباقة في مجال إرساء أسس ودعائم حقوق الإنسان في أوقات السلم والحرب.

أما بالنسبة للغرب، عرف وثائق تضمنت الحقوق الأساسية للإنسان في كل من بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا، والانطلاقة الحقيقية لحقوق الإنسان في القانون الدولي فقد كانت بعد الحرب العالمية الثانية ولذلك تعتبر موضوعات حقوق الإنسان من المجالات الجديدة على الفكر الإنساني والقانون الدولي.

إن مفهوم حقوق الإنسان غير محدد بصفة دقيقة بسبب خضوعه إلى تطورات سريعة سايرت المجتمع الدولي مما أدى إلى وجود اختلاف كبير في استعمال المصطلح الأنسب، بالإضافة إلى تشابهه مع بعض المصطلحات التي تحمل نفس المعنى، وهنا نثير بعض التساؤلات فيما يتعلق بتحديد ماهية حقوق الإنسان، ما مفهوم حقوق الإنسان؟، ما هي الأسس الفلسفية التي أرسيت عليها هذه الحقوق؟، وما هي المراحل التاريخية التي مرت بها؟، ما هي مصادرها؟، كيف يمكن حمايتها والحفاظ عليها؟.

أولاً: الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان

لكي نصل إلى تعريف منضبط لفكرة حقوق الإنسان ينبغي أن تُرد المسألة إلى أصولها وذلك بالاستناد إلى تعريف الحق⁽¹⁾، حيث يتكون مصطلح "حقوق الإنسان" من كلمتين مندمجتين⁽²⁾، الشق الأول: يتعلق بالإنسان موضوع الحق، والشق الثاني: يتعلق بمعنى الحق والحرية التي تكون لهذا الإنسان⁽¹⁾، ومن هنا سنتناول في هذا المبحث معنى الإنسان والحق ومفهوم حقوق الإنسان.

1- معنى الإنسان، والحق

أ) معنى الإنسان

أ/1- لغةً: يُطلق لفظ الإنسان في اللغة على كل فرد من أفراد الجنس البشري⁽²⁾، وورد في لسان العرب لابن منظور أن الإنسان: معروف؛ وقوله "أقل بنو الإنسان، حين عمدتم إلى من يثير الجن"، وهي هُجُودُ يعني بالإنسان آدم، على نبينا عليه الصلاة والسلام. وقال الجوهري "وتقدير إنسان فعلاً وإنما زيد في تصغيره ياء كما زيد في تصغير رجل فقيل رُوَيْجِل، وقال قوم: أصله إنسيان على إفعالان، فحذفت الياء استخفافاً لكثرة ما يجري على ألسنتهم، فإذا صغروه ردوهما لأن التصغير لا يكثر⁽³⁾."

(1) - الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، (د. ط)، (د. ت)، ص 24.

(2) - عبد الكريم خليفة، القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، (د. ط)، 2013م، ص 12، 13.

(1) - هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ط 3، 2006م، ص 15.

(2) - بطرس البستاني، محيط المحيط (قاموس اللغة العربية)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، (د. ط)، 1998م، ص 19.

(3) - ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، مصر، (د. ط)، (د. ت)، ص 112.

أ/2- أما اصطلاحاً: يُعرف الإنسان من الناحية الاصطلاحية بأنه " كائن بشري عكس حيوان للمذكر والمؤنث ويتميز بسمو خلقه"⁽⁴⁾.

أما الإنسان في نظر علماء الاجتماع وكذا الفلاسفة حيوان اجتماعي، عاقل ومفكر، وعليه قيل بأن الإنسان بصفته العامة المحضة بالشكل الواضح لتبلور عمليات الحياة داخل كيان متميز بالصفات الروحية التي تفتقدها الكائنات دون البشر، عن طريق نسق القيم الذي يستقل آخر الأمر بخلق الإنسان المفاهيم فوق البشرية⁽⁵⁾.

تعريف الإنسان كما وصف في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، فقد اجتمع في تعريفين جامعين⁽¹⁾:

التعريف الأول: هو أن الإنسان مخلوق مكلف، والتكليف صفة بارزة من صفات الإنسان، تفصله عن الكائنات الأخرى بالعقل الذي هو مناط التكليف.

التعريف الثاني: هو أن الإنسان الذي خلقه الله مخلوق في أحسن تقويم من الناحية التكوينية، ومن الناحية الفطرية، ويقول الله تعالى مؤكداً هذه الحقيقة في الآية:4، من سورة التين ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾.

ب) معنى الحق

(4) - جماعة من كبار اللغويين العرب، المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للترجمة والثقافة والعلوم، القاهرة، (د. ط)، 1988، ص 113.

(5) - أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، (د. ط)، 1993م، ص 201.

(1) - عمر فرحاتي وآخرون، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2012م، ص 21.

ب/1- المعنى اللغوي؛ الحق نقيض الباطل، وجمعه حُقُوقٌ وحَقَائِقُ، وليس له بناء أدني عدد، وحق الأمر يحق ويحق حقاً وحقوقاً، صار حقاً وثبت، قال الأزهرى: معناه وجب يجب وجوباً، وحق عليه القول وأحقته أنا، قوله تعالى في الآية: 63، من سورة القصص ﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾، أي ثبت⁽²⁾.

كما أن الحق هو "الموجود الثابت الذي لا يسوغ إنكاره"، وهو نقيض الباطل، كما ورد في قوله تعالى في سورة البقرة، الآية: 42 ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾، والحقيقة أن المعنى العام للحق هو الأساس الثابت لبناء الإنسان الصالح فرداً أو جماعة، وهو القدر الثابت الذي توزن به الأشياء والمعيار الذي ينشده العقلاء⁽³⁾، وهو ما ورد في قوله تعالى في سورة يس، الآية: 7 ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ﴾.

والحق مصدراً يطلق على الوجود في الأعيان مطلقاً، وعلى الوجود الدائم، وعلى مطابقة الحكم وما يشتمل على الحكم للواقع ومطابقة الواقع، وحق الإنسان كونه نافعاً له ورافعاً للضر عنه⁽¹⁾.

ب/2- اصطلاحاً؛ الحق في الاصطلاح هو الأمر الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، وقيل الصواب إصابة الحق، والفرق بين الصواب والصدق والحق، أن الصواب هو الأمر الثابت في نفس المرء الذي لا يسوغ إنكاره، والصدق هو الذي يكون ما في الذهن

(2) - ابن منظور، المرجع نفسه، ص 939، 940.

(3) - هاشم الجبوري، حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته في القانون والشرعية، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2012، ص23.

(1) - أبي البقاء بن موسى الحسيني الكفوى، الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م، ص390، 391.

محاضرات في مقياس الأخلاق التطبيقية.....

مطابقة لما في الخارج، والصواب خلاف الخطأ وهما تستعملان في المجتهدات، والحق والباطل يستخدمان في المعتقدات⁽²⁾.

ويعرف الحق بأنه " طلب أو امتياز أو سلطة أو حصانة يمتلكها الأفراد في مواجهة الدولة، فتصبح بمثابة قيود عليها، يدفع صاحب الحق إلى المطالبة به استناداً إلى أسس أخلاقية وثقافية مقبولة في المجتمع"⁽³⁾.

مفهوم الحق لدى فقهاء القانون هو " تلك الرابطة القانونية التي بمقتضاها يخول الشخص على سبيل الانفراد والاستثثار التسلط على شيء، أو اقتضاء أداء معين من شخص آخر"⁽⁴⁾.

ويقصد بالاستثثار، اختصاص الشخص بقيمة معينة وحده دون غيره، ونسبتها إليه وتبعيتها له دون الكافة، وكذلك يقصد بالتسلط أنه نتيجة حتمية للاستثثار، ومعناه أن يكون للشخص على تلك القيمة المعنية السلطة والسيطرة والهيمنة بما يقتضيه ذلك من حرية التصرف في تلك القيمة، وهذا الاستثثار لا بد أن يكون مستنداً إلى القانون، كما أن حرية التصرف لا بد وأن تكون مشروطة بعدم الإضرار بالغير⁽¹⁾.

(2) - نبيل قرقور، حقوق الإنسان بين المفهوم الغربي والإسلامي، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، (د. ط)، 2010م، ص22.

(3) - يوسف عواد، وآخرون، حقوق الإنسان في الحياة التربوية: الواقع والتطلعات، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008م، ص144.

(4) - عبد الحكيم العيلي، الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، دار الكتاب، القاهرة، ط1، 1983م، ص176.

(1) - محمد الشايب، الحماية الجنائية لحقوق المتهم وحرياته: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، (د. ط)، 2012م، ص18.

وفي الشريعة الإسلامية يعرف الحق بأنه "علامة شرعية تؤدي إلى الاختصاص بشيء مع امثال شخص آخر في إطار محدد ومشروع"، ولحق في الشريعة خمسة أركان، هي "صاحب الحق، الشيء المستحق، من عليه الحق، نص شرعي يوجب الحق، المشروعية"⁽²⁾.

2- ماهية حقوق الإنسان

أ- مفهوم حقوق الإنسان

ليس هناك اتفاق على مصطلح واحد لحقوق الإنسان، بل هناك مصطلحات عدة تستخدم للدلالة عليها، منها؛ (حقوق الإنسان)، (الحقوق الإنسانية)، (حقوق الشخصية الإنسانية)، فهي تعبيرات تم استخدامها بالتناوب للدلالة على المصطلح نفسه، وفي السابق كان تعبير (الحقوق الطبيعية) هو المستخدم بشكل أكبر إلى جانب (الحقوق الفطرية أو الأصلية)، ولكن أكثر المصطلحات شيوعاً منذ القرن التاسع عشر وحتى يومنا هذا، هو مصطلح (حقوق الإنسان)⁽³⁾.

ويختلف مفهوم (حقوق الإنسان) من مجتمع إلى آخر، ومن ثقافة إلى أخرى، لأن مفهوم حقوق الإنسان، ونوع هذه الحقوق يرتبطان في الأساس بالتصور الذي يتشكل في أذهاننا عن الإنسان، والواقع أن البعض ممن حاول دراسة حقوق الإنسان لم ينجح في وضع تعريف محدد لها، والبعض الآخر لم يقحم نفسه في هذه المسألة، بل

(2) - عمر فرحاتي وآخرون، مرجع سابق، ص 30.

(3) - كلود زانفي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، تر: فوزي عيسى، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط1، 2006م،

تعرض مباشرة لمعالجة موضوعات حقوق الإنسان. وذلك يرجع إلى صعوبة الفكرة وغموضها من ناحية، وإلى الخلط بين الفكرة محل الحماية وبين آليات حمايتها.

وقد بدأت الممارسات الفعلية لمفهوم حقوق الإنسان قبل أن يظهر المصطلح في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وارتبطت هذه الممارسات بالأنظمة الديمقراطية القديمة كما نصت عليه الديانات السماوية والقوانين الوضعية⁽¹⁾.

اختلف الباحثون في تعريفاتهم لحقوق الإنسان، وذلك وفقاً لرؤيتهم وتخصصاتهم، فنجد أنه هناك من يُعرف يعرف حقوق الإنسان بأنها "تلك الحقوق التي يتمتع بها الإنسان، لمجرد كونه إنساناً أي بشراً، وهذه الحقوق يعترف بها للإنسان بصرف النظر عن جنسيته أو ديانته أو أصله العرقي أو القومي أو وضعه الاجتماعي أو الاقتصادي، وهي حقوق طبيعية يملكها الإنسان حتى قبل أن يكون عضواً في مجتمع معين فهي تسبق الدولة وتسمو عليها"⁽²⁾.

بينما يذهب الأخر إلى أنها "مجموعة المبادئ والقيم المعنوية المستمدة من طبيعة الإنسان، والتي تؤكد على ضرورة احترام آدمية (الإنسان وسلامة كيانه المادي والأدبي، ونظراً لأن الإنسان لا يستطيع أن يعيش بدونها أطلق عليها عدد من المصطلحات،

(1) - قادري عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان- قضايا فكرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، (د.ط)، 2008م، ص 23.

(2) - السيد عبد الحميد فودة، حقوق الإنسان بين النظم القانونية الوضعية والشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، (د.ط)، 2006م، ص 2.

محاضرات في مقياس الأخلاق التطبيقية.....

وهي: عناصر الشخصية، والحقوق الملازمة للشخصية، والحريات العامة، والحقوق الطبيعية، وحقوق الإنسان⁽³⁾.

وفي تعريف آخر هي "مطالب أخلاقية أصيلة وغير قابلة للتصرف مكفولة لجميع بني البشر بفضل إنسانيتهم وحدها، فصلت وصيغت هذه الحقوق فيما يعرف اليوم بحقوق الإنسان وجرت ترجمتها بصيغة الحقوق القانونية، وتأسست وفقاً لقواعد صناعة القوانين في المجتمعات الوطنية والدولية وتعتمد هذه الحقوق على موافقة المحكومين بما يعني موافقة المستهدفين بهذه الحقوق"⁽¹⁾.

وعرفها رينيه كاسان بأنها "فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية، يختص بدراسة العلاقات بين الناس، استناداً إلى كرامة الإنسان، بتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن إنساني"⁽²⁾.

ويؤكد المفكر العربي زكريا المصري على أن حقوق الإنسان هي "المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس، من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر، وأن حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام، وأن من شأن احترام حقوق الإنسان أن يتيح إمكانية

(3) - قدري الأطرش، مدخل إلى قضايا حقوق الإنسان، مجلس الثقافة العام، ليبيا، (د.ط)، 2008م، ص 653، 654.

(1) - ليا ليفين، حقوق الإنسان.. أسئلة وإجابات، تز: علاء شليبي، اليونيسكو، ط 5، 2009م، ص 17.

(2) - فتحي الوحيددي، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني..دراسة مقارنة، مطابع الهيئة الخيرية بقطاع غزة، غزة، ط 1، 1997م، ص 5.

تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة وتمتد جذور تنمية حقوق الإنسان في الصراع من أجل الحرية والمساواة في كل مكان من العالم⁽³⁾.

ومن خلال ما تم عرضه من تعريفات لحقوق الإنسان، يتضح لنا أن مصطلح حقوق الإنسان كغيره من المصطلحات التي لا يمكن وضع تعريفاً جامعاً مانعاً له، لأن حقوق الإنسان في تطور مستمر مع تطور الظروف المحيطة سواء على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو المحلي على المستوى السياسي أو القانوني، ومن الواضح أنه لا يمكن أن يختلف أحد على أن

حقوق الإنسان هي جميع الحقوق التي بدونها لا يستطيع أن يحيا الإنسان حياة حرة كريمة وهي تشمل كافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

(3) - زكريا المصري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، القاهرة، (د. ط)، 2008م، ص 238، 239.